

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٩٩ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / السيد صابر رمضان إبراهيم (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للداعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٤/٤/٢٠١٢

وزير الداخلية

محمد إبراهيم